African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 3, Issue 4, October - December 2024
Page No: 228-248
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index
Arab Impact factor 2023: 1.25 **SJIFactor 2024: 6.856** **ISI 2024: 0.846**

أثر تولّي القضاء في ضبط الراوي
دراسة استقرائية تحليلية

أ. عمر الحسين سالم القذافي *
محاضر مساعد، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، جامعة الزيتونة، ترهونة، ليبيا

The effect of assuming the judiciary on controlling the narrator
An inductive analytical study

Omar Alhussain Salem *
Assistant lecturer, Department of Jurisprudence and its Principles, Faculty Sharia, Azzaytuna University, Libya

*Corresponding author omaralhussain@gmail.com *المؤلف المراسل
تاريخ الاستلام: 2024-09-08 **تاريخ القبول:** 2024-10-18 **تاريخ النشر:** 2024-10-30

الملخص
يهدف هذا البحث إلى توضيح العوامل المؤثرة في ضبط الرواة والاساليب التي يعرف بها ضبط الراوي، كذلك يهدف إلى حصر أسماء الرّواة الّذين تولّوا القضاء ولهم روايات في الكتب الستّة، والتّحقّق من مدى تأثير تولّي القضاء في الضّبط. وتكمن إشكاليّة هذا البحث في أنّ جماعة من الرواة تكلّم فيهم العلماء وربطوا الكلام فيهم بتولّيهم القضاء؛ إذ يظهر من كلامهم أنهم جعلوا مجرّد تولّي القضاء سببا مؤثرا في ضبطهم، ومع ذلك نجد بعض الرواة مع تولّيهم القضاء، فإنّ العلماء قد نصّوا على ضبطهم، ولم يجعلوا تولّي القضاء قادحاً في ضبطهم، ومن هنا فإنّ النّاظر يظهر له نوع من التّعارض بين الأمرين، أنّهم أحياناً يطعنون في الرّاوي بتولّيهم القضاء، وأحياناً يثبتونه، فجاء هذا البحث بدراسة هذه الإشكالية. وتأتي أهمّية الموضوع لأنّه متعلّق بالكلام في الرّواة، فبالتّالي يكون له أثر مباشر في الحكم على الحديث تصحيحاً وتضعيفاً، وينبني عليه العمل بالحديث. والمنهج الذي سلكه الباحث في دراسته هو المنهج الاستقرائي؛ وذلك بجمع أسماء الرواة الّذين تولّوا القضاء ولهم روايات في الكتب الستّة، وتتبّع أقوال الأئمّة في الكلام عليهم، سواء من ناحية التعديل أو من ناحية التجريح. ثمّ المنهج التّحليلي؛ وذلك بتحليل أقوال الأئمّة فيهم، وبيان التوثيق لهم أو التجريح فيهم هل كان بسبب تولّي القضاء أو بأسباب أخرى. وتتلخص أهم نتائج هذه الدراسة في جمع مائة وواحد وثمانين راوياً تولّوا القضاء ولهم روايات في الكتب الستّة، عدّل منهم أئمّة الجرح والتّعديل مائةً وخمسين راوياً، واختلفوا في الحكم على أحد عشر راوياً، وضعّفوا عشرين راوياً، وأنّ منصب القضاء لا يكون سبباً من الأسباب المؤثّرة بذاته في الضبط، بل يكون من أحد الدّواعي التي تؤدّي إلى التأثير في الضبط؛ وذلك بالنّظر إلى عدد الرّواة الّذين ربط الأئمّة الكلام في ضبطهم بمنصب القضاء، وهم ستّة رواةٍ، والبقيّة طعنوا في ضبطهم دون تقييده بمنصب القضاء، فغالب الرّواة الّذين تكلّم فيهم إنّما هو بسبب أخر، وليس تولّي القضاء-والله تعالى أعلم.

الكلمات المفتاحية: العوامل المؤثرة، الضبط، تولي القضاة، تأثير.

Abstract:
This research aims to clarify the factors affecting the accuracy of narrators who assumed the position of judge and have narrations in the Sunnah books. And to verify the extent of the

influence of assuming the position of judge on accuracy the problem of this research lies in the fact that a group of narrators were spoken about by scholars and they linked the speech about them to their assumption of the position of judge , as it appears from their speech that they made the mere assumption of the position of judge an influential reason for their accuracy, and with thus, we find some narrators who have assumed the position of judge , and the scholars have insisted on their accuracy, and they did not make assuming the position of judge a defect in their accuracy, and from here the observer sees a kind of contradiction between the two matters, that they sometimes criticize the narrator for assuming the position of judge, and sometimes they criticize him, so this research came to study this problem and the importance of the subject comes because it is related to speaking about the narrators, and thus it has a direct effect on the judgment on the hadith, whether it is authentic or weak, and work is based on it and the method that the research followed in his study is the inductive method, by collecting the names of the narrators who assumed the position of judge and have narrations in the books of Sunnah, and following the statements of the imams in speaking about them, whether from the aspect of authentication or from the aspect of disparagement, then the analytical method was followed , by analyzing the statements of the imams about them, and clarifying their authentication or disparagement, whether it was caused by assuming the position of judge and have narrrations in the Sunnah books, one hunded and fifty of whom were considered trustworthy by the imams of criticism and authentication. They differed in their judgment on eleven narrators, and they weakened twenty narrators, and that the position of judge is not a cause that affects accuracy in itself, but rather it is one of the characteristics that lead to affecting accuracy, and this is in view of the narrators whose accuracy the imams linked to the position of judge, and they are Sunnah narrators. The accuracy of the rest was challenged without linking it to the position of judge, so most of the narrators who were spoken about are another cause, and not assuming the position of judge, and Gad Almighty knows best.

Keywords: Influencing factors, Setting, Assuming judges, impact.

المقدمة

الحمد لله القائل ((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله -صلى الله عليه وسلم- وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله قد خصّ هذه الأمة المحمدية دون غيرها من سائر الأمم السابقة بخصوصية الإسناد، حيث إنه هو الوسيلة الوحيدة، والسبيل الفريد للحفاظ على هذا الدين؛ إذ به يصان القرآن والسنة من التحريف والتعطيل، أو الزيادة والنقصان، ومع أهمية الإسناد إلا أن القرآن قد استغنى عنه بوصوله إلينا عن طريق التواتر، وتبقى أهميته في السنة بمنزلة كبيرة، لما كانت لا تستغني عنه بحال من الأحوال؛ إذ به توزن الأحاديث ويحكم عليها.

ومما يدل على أهمية الإسناد ما نُقل عن ابن سيرين قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالو سموا لنا رجالكم..."[1].

فهذا الأثر فيه دليل واضح على أهمية الإسناد في تمييز المرويات؛ إذ من خلاله نستطيع أن نعرف صحة المتن من سقمها. ولما كان الإسناد هو عبارة عن سلسلة الرجال الموصلة للمتن؛ فإن السلف كانوا

[1] أخرجه مسلم في **مقدمة صحيحه**، باب في أن الإسناد من الدين، ج1، ص15.

يتفحصون الإسناد، ويبحثون ويتثبتون في أحوال الرواة من ناحية الضبط والعدالة؛ ليتحققوا من ثبوت هذه الرواية عن النبي–صلى الله عليه وسلم- وصحة نسبتها إليه.

ومن هذا المنطلق ارتأيت أن يكون بحثي حول الضبط، الذي يعدّ أحد الصفات التي يجب توفّرها في الراوي، وعليها يتوقف قبول الخبر أو ردّه. ومن المعلوم أن الضبط من الصفات التي تتأثر بمختلف العوامل الاجتماعية والنفسية للراوي، فكان من الجدير أن تبحث هذه المؤثرات وينظر في مدى أثرها على الرواة. ولما كانت هذه العوامل كثيرة، ويضيق عن تناولها مجال بحثي؛ فإنني اخترت أحدها وهو **أثر تولي القضاء في ضبط الراوي –دراسة استقرائية تحليلية"**

وكان الباعث على اختيار هذا الموضوع عدة أمور، **أهمها ما يلي:**

- رغبة الباحث في حصر أسماء الرواة الذين تولّوا القضاء واختلف فيهم من حيث الجرح والتعديل.
- رغبة الباحث وميوله لدراسة هذا الموضوع؛ لأن فيه نوعا من الدقة، حيث إنه يتطلب إمعان الذهن، وتمكين النظر عند الحكم على أمثال هؤلاء الرواة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في أنه يبحث في صفة ضبط الراوي، وهي صفة لها أثر كبير في الحكم على الحديث، كذلك يتناول الأسباب المؤثرة في الضبط، ويسعى لبيان أصنافها، كونه يحصر أسماء الرواة في الكتب الستة، الذين ذكر أنهم تولّوا القضاء، كما يسعى الباحث لتحقيق القول في العلاقة بين تولّي القضاء وضبط الرواة.

مشكلة البحث:

تتجلى إشكالية هذا البحث في أنّ جماعة من الرواة تكلّم فيهم العلماء وربطوا الكلام فيهم بتولّيهم القضاء؛ إذ يظهر من كلامهم أنهم جعلوا مجرّد تولّي القضاء سببا مؤثرا في حفظهم ومخلًّا به. ومع ذلك نجد بعض الرواة مع تولّيهم القضاء قد حافظوا على مكانتهم السابقة لتولّيهم القضاء، فتواردت كلمات العلماء على وصفهم بالضبط والحفظ، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لبيان فيما إذا كان تولّي القضاء سبباً من الأسباب التي تؤثّر في الحفظ والضبط وتخل بهما، أم هناك أسباب أخرى اقترنت به وكانت في الحقيقة هي السبب المؤثر في الحفظ والضبط؛ إذ هناك أسباب كثيرة ومتنوعة تؤثّر في الحفظ والضبط وتخلّ بهما.

أسئلة البحث:

أما الأسئلة التي يطرحها الباحث في هذا الموضوع، ويحاول الإجابة عليها فهي كما يلي:

1- ما هي الأسباب التي تؤثر في الضبط وتخلّ به؟ وهل مجرد تولّي القضاء يعد مؤثراً في الضبط؟
2- من هم الرواة الذين تولّوا القضاء ومن منهم تكلّم فيه بسبب ذلك؟
3- هل تولّي القضاء كان له تأثير بمفرده في ضبط من تكلّم فيه.

أهداف البحث:

الهدف من هذا البحث، الوصول إلى النتائج التي يقصدها الباحث خلال دراسته للموضوع، بحيث تكون أجوبة للأسئلة المطروحة في أسئلة البحث، وهي على النقاط التالية:

1- معرفة الأسباب التي تؤثر في الضبط وتخلّ به. وبيان ما إذا كان مجرد تولّي القضاء يعد مؤثراً في الضبط
2- حصر الرواة الذين تولّوا القضاء وتمييز من تكلّم فيه منهم بسبب ذلك.
3- بيان مدى تأثير تولّي القضاء في ضبط من تكلم فيه من الرواة الذين تولوا القضاء.

حدود البحث:

تنحصر حدود هذا البحث في رجال الكتب الستة (الصحيحين والسنن الأربعة)، حيث سيقوم الباحث بالرجوع إلى كتب السير والتراجم التي ترجمت لرجال هذه الكتب، وتكلمت عليهم جرحا وتعديلا، ككتاب تهذيب

الكمال في أسماء الرجال للإمام المزّي، وكتاب ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الذهبي. ويقوم بجمع الرواة الذين ذكر عنهم أنهم تولّوا القضاء.

منهج البحث:

سيسلك الباحث في دراسته المنهج الاستقرائي والتحليلي، فيقوم باستقراء وجمع رواة الكتب الستة الذين ذكر أنهم تولّوا القضاء، وذلك بالرجوع إلى كتب التراجم التي ترجمت لرجال هذه الكتب، للوصول إلى النتيجة التي يستهدفها في بحثه.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في المظان والمساءلة للأساتذة لم يقف الباحث على دراسة مستقلة حول هذا الموضوع، وإنما وجد بحثين لهما تعلّق بموضوع هذه الدراسة في بعض جوانبها، وهما كما يلي:

أولاً: (الأحاديث الواردة في القضاء). للطالب: سعيد محمد المري.

وهذا البحث عبارة عن رسالة علمية مقدمة لنيل شهادة الماجستير. وهو يرتكز على جمع الأحاديث الواردة في القضاء وتصنيفها على حسب أنواعها، وقد تناول فيه الباحث في مبحث بشيء من الإيجاز أثر القضاء على الحفظ والضبط، إلا أنه لم يستوف المراد ولم يجمع شتّات مسائله، وإنما اكتفى بكلام عام موجز.

ثانياً:(سوء الحفظ وأثره في قبول الحديث). للطالب: أحمد بكري الطاهر.

وهذا البحث عبارة عن رسالة علمية مقدمة لنيل شهادة الماجستير. وهو يرتكز على مسألة سوء الحفظ وأثره في قبول الحديث، وقد تناول فيه الباحث في مبحث عن الضبط وأهميته وأقسامه وأنواعه وأسباب اختلال الضبط وذهابه، إلا أنه لم يستوف المراد ولم يجمع شتّات مسائله، وإنما اكتفى بكلام عام موجز.

وقد قُسم البحث إلى مبحثين بثلاثة مطالب لكل مبحث على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم الضبط والعوامل التي تؤثّر فيه. وفيه ثلاثة مطالب:

إنّ مسألة الضبط قد اعتنى بها المحدثون عناية فائقة لأهمّيّتها وشدّة الاحتياج إليها، لما لها من تعلّق وثيق وارتباط قويّ بالرواة الذين نقلوا الأحاديث النبوية؛ فاختلال ضبط الرواة يؤدي إلى الخلل في المرويات. ومن ثم فلا بدّ من البحث في الأسباب التي تؤثّر وتخلّ بالضبط. وقبل الشروع في الكلام عن تفاصيل الضبط في مجال الرواية، يجدر بنا أن نتعرّف على كلمة الضبط لغةً واصطلاحاً، وعن أصل اشتقاقه اللّغويّ.

المطلب الأول: مفهوم الضبط في اللغة والاصطلاح.

أ-الضبط لغة: هو مصدر من "ضبِط يضبِط ضبطاً"، وهو الحفظ بالحزم، يقال: ضبطه أي حفظه بالحزم حفظا بليغا وأحكمه وأتقنه. كما قال ابن منظور: " وضبط الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابط أي حازم".[2]

فمعنى كلمة "الضبط" في اللغة مرتبط ارتباطا وثيقا بمعناه في الاصطلاح؛ حيث إنّ دلالته ظاهرة وواضحة فيه.

ب-الضبط اصطلاحًا:

هناك أقوال عديدة لدى العلماء في التعريف الاصطلاحي للضبط، سأسوق بعضها:

قال **الخطيب البغدادي** –رحمه الله- مبيّناً معنى الضبط: "يجب أن يتثبت في الرواية حال الأداء، ويروي ما لا يرتاب في حفظه، ويتوقف عما عارضه الشك فيه"[3].

وقال **الجرجاني** –رحمه الله تعالى-: "والضبط: أن يكون الراوي متيقظاً حافظاً غير مغفل ولا ساه، ولا شاك في حالتي التحمُّل والأداء، فإن حدَّث عن حفظه ينبغي كونه حافظاً، وإن حدَّث عن كتابه ينبغي أن يكون ضابطاً له، وإن حدَّث بالمعنى ينبغي أن يكون عالماً بما يختلُّ به المعنى، ولا تشترط الذكورة، ولا الحرية ولا العلم بفقهه ولا بغريبه، والبصر، والعدد".[4]

---

[2] محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور، **لسان العرب**، ط3، ج7، ص340.

[3] أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، د.ط، ج1، ص165.

[4] الجرجاني، علي بن محمد بن علي، الديباج **المذهب في مصطلح الحديث**، د.ط، ج1، ص49.

وقال الحافظ **ابن حجر** –رحمه الله تعالى-**:** والضبط، **ضبط صدر:** وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، **وضبط كتاب:** وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه. وقيد بالتام إشارة إلى الرتبة العليا في ذلك.[5]

ولو تأمّلنا قول الخطيب البغدادي، نجد أنّ عبارته للضبط عامة تشمل نوعيه، لأنه لم يقيّد الضبط بصدرٍ أو كتابٍ، كما أنّه تكلّم فيه عن التثبّت والإتقان للمرويّ حال الأداء فقط دون التحمّل.

ثمّ لو تأمّلنا إلى قول ابن الأثير، نجد أنّ اعتبار الضبط عنده، أن يكون عند الراوي تيقّظ وحفظ وإتقان لما سمع حال التحمّل، ولما حدّث به حال الأداء مع عدم الشكّ، فجمع الإتقان في الحالتين، عند التحمل والأداء. إلاّ أنّ ابن الأثير لم يفصّل نوع الضبط، ولم يقيّده بصدرٍ أو كتابٍ، وإنّما ذكر عبارةً تشمل النوعين. ومثله ما فعله الجرجاني في تعريفه للضبط، إلاّ أنّه زاد فيه عدم الاشتراط للراوي الذكورة، والحرّيّة، والعلم بالفقه، والبصر، والعدد.

أما الحافظ ابن حجر، فقد تطرّق لتقسيم الضبط مع التعريف لكلّ قسمٍ منه، فقسّمه إلى ضبط صدرٍ، وضبط كتابٍ. ففي النوع الأوّل، يتطلّب من الراوي إثبات المحفوظ في الذهن مع التمكّن من استحضاره متى شاء ذلك. وفي النوع الثاني يشترط مراعاة قوانين الكتابة؛ كأن يكون الكتاب مأخوذاً من أصلٍ صحيحٍ موثوقٍ به، والمحافظةٍ على الكتاب محافظةً تامةً؛ كالتحرّي في عدم تطرّق الدخيل على الكتاب، حفاظاً من وقوع التغيير والخلل للنص.

وبناء عليه؛ فإنّ الأقوال السابقة، وإن اختلفت تعبيراتها، إلاّ أنّها تشير إلى شيء واحد يكون منطلقاً لتعريف الضبط في نظر المحدّثين وهو "الضبط والإتقان للشيء المحفوظ في حالتي التحمّل والأداء".

المطلب الثاني: أساليب معرفة الضبط

لمعرفة ضبط الراوي أساليب سلكها أهل العلم، وأشهرها ثلاثة، وهي:

أولاً: مقارنة مرويات الراوي بمرويات الثقات الأثبات. فإن وافقهم فيها لفظاً ومعنىً، أو معنىً دون لفظ، فهو يدلّ على ضبطه، ولا تضرّه مخالفة يسيرة. وإن كثرت مخالفته وندرت موافقته، فهو يدلّ على اختلال ضبطه.

وتعتبر هذه الطريقة أشهر الأساليب وأكثرها تداولاً بين أهل النقد قديما وحديثا، وقد أشار إليها الإمام الشافعي في معرض كلامه لما بيّن شروط حجّيّة خبر الواحد بقوله: «إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم».[6]

والموافقة المشترطة هنا، هي بأن تكون في أغلبها ولو من حيث المعنى، ولا تضرّه مخالفة يسيرة، فإن كثرت فهي دليل على اختلال ضبطه.

وقال **ابن الصلاح** في بيان كيفيّة معرفة ضبط الراوي: «يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه، والله أعلم»[7].

ثانياً: اختبار حفظ المحدث، وله صور:

أ- إدخال بعض الأحاديث ضمن مروياته؛ لينظر أيفطن لها، أم يتلقّنها؟ فإن تلقّنها بحيث يقبلها ويحدّث بها، اكتشف اختلال ضبطه، وإن ميّز أحاديثه من غيرها ولم يقبل التلقين، علم أنّه ضابط.

ومثاله؛ القصة المشهورة في اختبار ابن معين لشيخه الفضل بن دكين في رحلته العلمية مع رفيقه الإمام أحمد بن حنبل بالكوفة[8].

---

[5] أبو الفضل أحمد بن علي، ابن حجر، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، ط1، ج1، ص69.

[6] محمد بن إدريس، الشافعي، **الرسالة**، ط1، ج1، ص369.

[7] عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح، **معرفة أنواع علوم الحديث**، د.ط، ج1، ص106.

[8] أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، ج14، ص307.

ب- قلب الأسانيد على الراوي، وذلك يكون بتركيبها على غير متونها. وهذا الاختبار يكون من الشيخ لتلميذه أو العكس، ليعرف مدى ضبطه للحديث وتيقّظه له، ثمّ تنزّل عليه الأحكام جرحاً أو تعديلاً على حسب إجابته له. وهذا كما فعله أهل بغداد للإمام البخاري لما قدم إليهم[9].

ج- أن يختبر الراوي في أوقات متباعدة، وذلك بأن يسأل الراوي عن بعض الأحاديث ليرويها، ثمّ بعد فترة من الزمان يسأل عن نفس الأحاديث التي رواها في الوقت الأول، فينظر هل يوافقها تمامًا أم يخالفها؟ فإن وافقها علم أنّه ضابط، وإن خالفها دلّ على اختلال ضبطه ولم يحتجّ بحديثه، كما جرى من مروان بن الحكم مع أبي هريرة رضي الله عنه[10].

ثالثًا: التنصيص، وهو أن ينص إمام معتبر على ضبط الراوي.

وهناك أساليب أخرى لمعرفة ضبط الراوي، إلا أنّها تدور حول الأساليب السابقة، كالاستفاضة والشهرة، أو مقارنة حفظ الراوي بأصله، وغير ذلك من أنواع اختبار الراوي[11].

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في الضبط.

إنّ العوامل المؤثّرة في ضبط الراوي قد تنوّعت بتنوّع مصدرها. فمنها ما تكون داخليّة، أي صادرةً من الراوي نفسه، كأن يكون الراوي منشغلاً عن دراسة فنّ الحديث بغيره من الفنون، أو كان مشتغلاً بالعبادة، أو غيرها من الأمور التي شغلته عن الحديث ومذاكرته. ومنها ما تكون خارجيّة، أي طارئةً عليه دون اختيارٍ منه. كوقوع بعض المصائب عليه.

فهذه العوامل الداخليّة والخارجيّة، هي التي تؤثّر في ضبط الراوي وتخلّ به، وبالتالي يضعّف لأجله ويترك الاحتجاج بحديثه. وفيما يلي تفصيل لهذه العوامل المختلفة.

أولًا: العوامل الداخليّة.

وهي الأسباب المؤثّرة على الضبط والتي تكون صادرة من الراوي نفسه، بحيث يكون له حظّ في إيجادها، فيؤدّي ذلك إلى التأثير في ضبطه، وهي أنواع:

الأول: الانشغال عن دراسة فنّ الحديث بغيره من العلوم.

قد يبلغ بعض المحدّثين مبلغا عاليا في الحفظ والإتقان للمرويّات، ولكن إذا انشغلوا عنها بغيرها من الفنون الأخرى، كعلم الفقه، وعلم القراءات، وعلم السيرة والتاريخ، بدأ الخلل يتطرّق إلى مرويّاتهم، فيؤدّي إلى اختلال ضبطهم، فيضعّفون لأجله، ويترك الاحتجاج بحديثهم، وهذا هو شأن بعض الرواة.

فمنهم من اشتغل بعلم الفقه؛ وهو علم يتطلّب ممن يشتغل به صفاء الذهن ودقّة الفهم وقوّة الاستنباط مع استفراغ وقتٍ وبحثٍ متواصلٍ. ومن كان هذا دأبه، فمن الصعب أن يجد وقتاً لضبط مرويّاته ومذاكرتها وعرضها على شيوخه أو أقرانه، فيكون ذلك سببا لتقصيره ومن ثمّ تضعيفه في علم الحديث. لذلك، نجد بعض الرواة الذين برزوا في الفقه وأصبحوا مرجعاً فيه، قد تكلّم النقّاد في حفظهم وضبطهم، كحمّاد بن أبي سليمان[12].

ومن الرواة من اشتغلوا بعلم القراءات، فأدّى ذلك إلى اختلال ضبطهم وترك الاحتجاج بحديثهم، كالإمام عاصم بن أبي النجود، والإمام حمزة المقرئ[13]، فقد شهد لهما الأئمّة بعبقريّتهما في علم القراءات، إلا أنّهم قد تكلّموا فيهما من جهة المرويّات الحديثيّة. قال الإمام الذهبي[14]:« كذلك جماعة من القرّاء أثبات في القراءة دون الحديث، نهضوا بأعباء الحروف وحرّروها، ولم يصنعوا ذلك في الحديث، كما أنّ طائفة من الحفاظ أتقنوا الحديث، ولم يُحْكِموا القراءة، وكذا شأن كلّ مَنْ بَرز في فنٍّ، ولم يَعْتَنِ بما عداه».

ومن الرواة من اشتغلوا بالسيرة والتاريخ، وهذا الفنّ واسع يتطلّب سعة الاطلاع، وقوّة الحفظ، وضبط الأسماء والتواريخ والأعداد، وتحديد الأزمنة والأمكنة مع تمكّن استحضارها في أي وقتٍ. فالانشغال بها عن الحديث يترتّب عليه تقصير في ضبط المرويّات؛ فيتسبّب في تضعيف الراوي وردّ مرويّاته، وممّن حكم

---

[9] ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، د.ط، ج1، ص 486.

[10] الحاكم أبو عبد الله، **المستدرك على الصحيحين**، ط1، ج3، ص583.

[11] محمد بن طاهر الجوابي، **جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف**، د.ط، ج1، ص183.

[12] الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ط1، ج1، ص595.

[13] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج7، ص90.

[14] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج9، ص424.

عليهم بالضعف مع سعة اطّلاعهم في السيرة إمام المغازي محمّد بن اسحاق[15]، وكذا الواقدي[16]. حيث قال عنه الذهبي[17]: «اتّفقوا على ترك حديثه وهو من أوعية العلم لكنه لا يتقن الحديث وهو رأس في المغازي والسير ويروي عن كل ضرب».

فمن الطبيعي أنّه كلّ من برز في فنٍّ، ولم يعتن بما عداه، فإنّه سيورث خللاً في الفنون الأخرى بحيث لا يستوعبها كاستيعابه للفنّ الذي نال عنايته.

الثاني: الاشتغال بالعبادة.

تنوّعت أصناف رواة الحديث النبوي، فمنهم الضابطون المتيقّظون، ومنهم دون ذلك في اليقظة والإتقان، ومنهم الصالحون المغفّلون، الذين شغلتهم عبادتهم عن الرواية وشروطها وما ينبغي لها، فيقع في مرويّاتهم الخلط والغلط، فأدّى ذلك إلى اختلال ضبطهم وردّ مرويّاتهم.

قال الإمام مالك: «لا يؤخذ العلم من أربعة...، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به»[18].

وقال ابن رجب الحنلبي: «منهم من شغلته العبادة عن الحفظ، فكثر الوهم في حديثه، فرفع الموقوف، ووصل المرسل، مثل أبان بن أبي عياش ويزيد الرقاشي»[19]. فراوي الحديث الذي شغلته العبادة عن الحديث ومذاكرته، فكثر الوهم في حديثه، فرفع الموقوف، ووصل المرسل، فإنّه لا يحتجّ به ولا يقبل حديثه.

الثالث: منصب القضاء.

قد كانت طائفة من رواة الحديث اختاروا لأنفسهم بأن يتولّوا القضاء، لعلمهم بأنّ منصب القضاء يبرز فيه دور العلماء الربانيّين؛ إذ بهم يقوم العدل، وتردّ الحقوق إلى أهلها، إضافةً إلى ذلك، مخافتهم من أن يتولّاه من ليس بأهله، فيأتون بكلّ أنواع البلوى، وهو ما يترتّب عليه فساد الأمّة.

فعلى هذا الأساس تقدّم بعضهم لتولّي منصب القضاء، ومع ذلك بقي أكثرهم يأبونه، بل يهربون منه تورّعاً، أو خشية انفلات الحفظ الناتج من الانشغال بالقضاء.

وقد ذكر علماء الجرح والتعديل بعض الرواة الذين تولّوا القضاء، وأنّ القضاء قد أثّر في ضبطهم، فيضعّفون لأجله ويترك الاحتجاج بحديثهم.

وممن ذكرهم علماء الجرح والتعديل بأنّ القضاء قد أثّر في ضبطهم: شريك بن عبد الله النخعي، كما قال ابن حجر –رحمه الله تعالى-: «تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة»[20]. وكابن أبي ليلى، فقد قال عنه أبو حاتم: «محلّه الصدق، وكان سيّئ الحفظ، شغل بالقضاء، فساء حفظه»[21]. أي أنّ القضاء سبب في التأثير في ضبطه.

ثانياً: العوامل الخارجية.

وهي الأسباب التي تكون طارئةً على الراوي دون اختيارٍ منه، فتؤثّر في ضبطه. وهي نوعان:

الأول: وقوع بعض المصائب على الرواة.

إنّ الدنيا دار امتحانٍ وابتلاء، لا يَخلُ أيّ إنسانٍ فيها من ابتلاء واختبار، و المصائب قد تورث بعض الأثار السلبيّة، وهي متنوّعة بتنوّع تلك المصائب وأصناف المصابين بها، كمن ابتلي من رواة الحديث بذهاب كتبه وأورثت عليهم أثاراً سلبيّةً، وقد كانوا ممن يعتمدون عليها، ويرجعون إليها، ويداومون النظر فيها عند الرواية، تحرّياً من وقوع الخطء والوهم فيها، حتّى صاروا يعتمدون عليها كلّ الاعتماد، فلماّ امتنعوا من الرجوع إليها عند الرواية، وكان قد بقي في ذهنهم أشياء منها، فحدّثوا بها فخلطوا وأخطأوا ووهِمُوا، فأثّر ذلك في ضبطهم وكان سبباً في تضعيفهم وترك الاحتجاج بحديثهم.

وقد تنوّعت تلك المصائب التي وقعت على بعض الرواة، وسنتكلّم عنها إن شاء الله، وهي كالتالي:

---

[15] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط1، ج1، ص130. ابن حجر، **فتح الباري**، د.ط، ج11، ص163.

[16] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط1، ج1، ص254.

[17] المصدر السابق.

[18] عبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، ج2، ص32.

[19] عبد الرحمن بن أحمد، ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، ط1، ج1، ص389.

[20] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص266.

[21] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج6، ص312.

أ-احتراق الكتب.

وجد عدد من الرواة ممن كانوا يعتمدون على كتبهم، فلماّ احترقت، كان ذلك سبباً في التأثير في ضبطهم، وكثرة الأخطاء والأوهام في حديثهم، فضعّفوا من أجله وترك الاحتجاج بحديثهم.

كما حصل لعبد الله بن لهيعة، وكان حافظاً متقناً لكتابه، وقد صار كتابه عمدةً له في الرواية، فلماّ احترقت كتبه، اضطرب حديثه واختلط كثيراً. قال يحيى بن بكير: «احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومئة»[22].

وقال عمرو بن علي[23]: «عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقري اصح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث». وقال الإمام أحمد بصحّة رواية العبادلة عن ابن لهيعة قبل الاحتراق.

ب- غرق الكتب.

لقد كان غرق كتب بعض المحدّثين سببا مؤثّرا في ضبط الراوي المعتمد على كتابه، فيضعّف من أجله ولا يحتجّ بحديثه. وممن غرقت كتبه، وأثّر ذلك على ضبطه: المسند المحدث أبو بكر القطيعي، كذلك أحمد بن يوسف بن دوست[24].

ج- سرقة الكتب.

من الأسباب المؤثّرة في الضبط سرقة الكتب، فهي تورث الأثار السلبيّة على الراوي وضبطه، وذلك لما كان الراوي ممن كان يعتمد على الكتب عند الرواية، حيث يضبط الحديث ضبط كتابٍ، ثمّ سرق منه كتبه، فلما حاول أن يحدّث من حفظه، أصبح يخطئ ويكثر الغلط في حديثه، فيترتّب عليه تضعيفه، وترك الاحتجاج بحديثه.

ومن الرواة الذين سرقت كتبهم فأثّرت في ضبطهم: عبد الرزاق بن عمر الدمشقي[25].

فكل هذه المصائب التي وقعت على الرواة، كانت سبباً مؤثّراً في الضبط واختلاله، من غير أن يكون لهم فيها دخل، أي كانت دون اختيارهم.

الثاني: الأعراض الواقعة على الراوي.

والمراد بالأعراض هنا: ما يعرض للإنسان من مرض ونحوه، كالهموم والأشغال[26]، ولا يكون لاختيار الإنسان فيها مدخل. فهذه الأعراض الواقعة على الراوي تكون سبباً مؤثّراً في ضبط الراوي واختلاله، وهي نوعان:

أ-الأعراض الجسميّة.

إنّ الأعراض الجسميّة، مع تنوّع أجناسها، قد تكون سببا في التأثير في ضبط الراوي واختلاله، فقد يصاب الراوي بمرضٍ مزمنٍ يؤثّر في ضبطه، كمرض الفالج الذي أصاب يحيى بن يمان العجلي، حيث أثّر في ضبطه بعد أن كان حافظاً متقناً[27]، وأيضاً خلف بن خليفة[28].

وقد يصاب بعضهم بضعف الذاكرة، أو فقدان نعمة البصر لتقدّم السنّ وطول العمر، وبالتالي تكون سبباً في التأثير في ضبطه. كما حصل ليزيد بن هارون، فقد ذهب بصره لتقدّم سنّه، فأثّر ذلك في ضبطه[29]. ومثاله أيضا تضعيف الأئمّة النقاد لعبد الله بن محمد بن عقيل، وقد وقع منه الوهم والخطأ لتقدّم سنّه، فأثّر ذلك في ضبطه، وضعّف من أجله[30].

ب-الأعراض النفسيّة.

إنّ بعض المصائب التي أصابت الرواة، قد أورثت لبعضهم اضطراباتٍ نفسيّة أو حزناً شديداً مماّ تسبّب في التأثير في الضبط، وبالتالي يحكم عليهم بالضعف وعدم الاحتجاج بحديثهم.

---

[22] البخاري، **التاريخ الكبير**، د.ط، ج5، ص182.
[23] المصدر السابق.
[24] البخاري، **التاريخ الكبير**، د.ط، ج5، ص182
[25] أحمد بن عدي، ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ط1، ج6، ص537.
[26] محمد بن أحمد، الأزهري، **تهذيب اللغة**، ط1، ج1، ص288.
[27] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج8، ص356.
[28] محمد بن سعد، ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، ج7، ص227.
[29] ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، ط1، ج2، ص752.
[30] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص321.

فقد كان بعضهم ابتلي بموت شخصٍ حبيبٍ إليهم، إلى أن جرّهم الحزن الشديد إلى الاختلال في الضبط. كما حصل لسهيل بن أبي صالح، فقد كان ثقة حجّةً، وكان له أخ فمات فوجد عليه فنسي كثيراً من الحديث[31].

وكما أصيب ابن أبي مريم بسرقة بيته، وأورثت له اضطراباً نفسيّاً، فكانت سبباً في التأثير في ضبطه، ثمّ ضعّف وترك الاحتجاج بحديثه[32].

فهذه هي العوامل المؤثّرة المخلّة بالضبط بكل أنوعها، قد أجملنا الكلام فيها، إلاّ أنّنا نحتاج إلى التطرّق لإحداها بالكلام المبسوط المفصّل وهي منصب القضاء.

والغرض من ذلك، الوصول إلى النتيجة التي نعرف من خلالها مدى تأثير تولّي القضاء على الضبط مع تحليل كلّ القضايا المتعلّقة بها مستوعباً-إن شاء الله-في الفصل القادم.

- **المبحث الثاني: تأثير تولي القضاء على ضبط الرواة:**

المطلب الأوّل: أقوال العلماء ومواقفهم في تولّي القضاء.

قد اكتسب القضاء عنايةً كبيرةً في الإسلام، بحيث وردت في القرآن آيات كثيرة تتكلّم عن القضاء، وتكاثرت الأحاديث الواردة في تولّي القضاء مبيّنةً أهميّته، وآدابه، وكيفيّته، وكلّ ما له صلة بالأمور القضائيّة، وقد حاول الباحث الوقوف على بعض تلك الأحاديث[33]، قبل نقل أقوال العلماء ومواقفهم في تولي القضاة

1- عن **بريدة ابن الحصيب** رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القضاة ثلاثة اثنان في النار، وواحد في الجنة رجل عرف الحق، فقضى به فهو في الجنة، ورجل عرف الحق، فلم يقض به، وجار في الحكم، فهو في النار، ورجل لم يعرف الحق، فقضى للناس عن جهل فهو في النار»[34].

2- عن **أنس بن مالك** رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سأل القضاء وكّل إلى نفسه، ومن أجبر عليه ينزل الله عليه ملكا فيسدده»[35]. فهذا الحديث كذلك ربط مدح القضاء بالعدل، وذمّه بالظلم.

3- عن **أبي هريرة** رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من جعل قاضيا بين الناس، فقد ذبح بغير سكين"[36]. فقد أخبر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أن من يتولّى القضاء فقد ذبح بغير سكّين، أي عرض نفسه للهلاك، والهلاك هنا ليس هلاك البدن، وإنّما المراد به هلاك دينه[37]، وهذا الحديث يتضمّن التحذير والتخويف من منصب القضاء.

4 -عن **عبد الله بن أبي أوفى** رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله مع القاضي ما لم يجر، فإذا جار وكله إلى نفسه»[38].

5- عن **عبد الله بن عمرو** رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا»[39]

فكذلك ربط النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في هذا الحديث مدح القضاء بالعدل، وربط ذمّه بالظلم.

6-عن **عمرو بن العاص** رضي الله عنه قال سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر"[40]. فقد بيّن الرسول صلّى الله عليه وسلّم

---

[31] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج5، ص460.

[32] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص623.

[33] هذه الأحاديث استفادها الباحث من الرسالة العلميّة بعنوان " الأحاديث الواردة في أدب القضاء " للطالب سعيد بن محمد المري، ورجع إلى مصادرها الأصليّة، ما عدا الحديثين، حديث عبد الله بن عمرو، وحديث عبد الله بن أبي أوفى.

[34] أخرجه أبو داوود في السنن، باب في الوضوء من النوم، ج1، ص52. والترمذي في السنن، باب ما جاء عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في القاضي، ج3، ص605. والنسائي في السنن الكبرى، باب ذكر ما أعد الله تعالى للحاكم الجاهل، ج5، ص397. وابن ماجه في السنن، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق، ج2، ص776.

[35] أخرجه الترمذي في **السنن**، باب ما جاء عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في القاضي، ج3، ص605. وابن ماجه في **السنن**، باب ذكر القضاة، ج2، ص774. فالحديث مختلف فيه بين التصحيح والتضعيف، فقد صححه الحاكم ووافق عليه الذهبي، وحسّنه الإمام الترمذي.

[36] أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، ج12، ص52. وأبو داود في **السنن**، باب القاضي يخطئ، ج5، ص426. والنسائي في **السنن الكبرى**، باب التغليظ في الحكم، ج5، ص398. وابن ماجه في **السنن**، باب ذكر القضاة، ج2، ص774.

[37] المنذري، **الترغيب والترهيب من الحديث**، ج3، ص111.

[38] أخرجه الترمذي في **السنن**، باب ما جاء في الإمام العادل، ج3، ص610. وابن ماجه في **السنن**، باب التغليظ في الحيف والرشوة، ج2،ص775.

[39] أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، ج6، ص41. والإمام مسلم في **الصحيح**، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ج3، ص1458.

بأنّ الحاكم ما دام اجتهد في حكمه، أثيب عليه، فإن أصاب في اجتهاده له أجران، وإن أخطأ فيه فله أجر واحد، ويدخل تحته القاضي وغيره،
بناءاً على ما مضى من الأحاديث السابقة في تولّي القضاء، فقد نقلت آثار وأقوال عن السلف الصالح في تولّي القضاء، تبيّن مواقفهم تجاهه، ولننطلق إلى تلك الأثار والأقوال لنكتشف مواقفهم تجاهه، وها هي:
قال **علي بن أبي طالب**-رضي الله عنه-: "لو يعلم الناس ما في القضاء ما قضوا في ثمن بعرة! ولكن لا بد للناس من القضاء، ومن إمرة ، برة أو فاجرة"[41]. فقد حذّر عليّ ابن أبي طالب الناس من تولّي القضاء، وبيّن لهم، أنّه لو يعلمون حقيقة ما فيه من عِظَم المسؤوليّة لتركوه، لما تترتّب عليه من الخطورة، ومع ذلك لابد للناس من يحكم فيهم برّاً كان أو فاجراً.
قال **مسروق ابن الأجدع ابن مالك**: "لأن أقضي يوما فأقول فيه الحق أحب إلي من أن أرابط سنة في سبيل الله"[42].
قال **أيوب ابن أبي تميمة كيسان السختياني** لأبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي: "لو أنك وليت القضاء وعدلت بين الناس رجوت لك في ذلك أجرا"[43]. فقد سلّى أيّوب السختياني أبا قلابة الجرمي لما هرب عزوفاً عن منصب القضاء؛ بأنّه لو قبل القضاء ويتحرّى الحقّ والعدل فيه، يرجى له الأجر العظيم. فرتّب فيه أيّوب مدح القضاء على العدل والحقّ.
قال **الوليد ابن عبد الرحمن ابن أبي مالك الدمشقي**: "أخذ بيدي مكحول فقال: ما أحرصك يا ابن أبي مالك على القضاء! لو خيرت بين القضاء وبين ضرب عنقي لاخترت ضرب عنقي"[44]. فقد وبّخ مكحول ابنَ أبي مالك لحرصه على القضاء، كما أنّه فضّل على أن يقتل من أن يلي القضاء، ولم يبيّن فيه مكحول السبب. فالظاهر أنّه يخاف أن يقع في الظلم والجور في القضاء، لما دلّت عليه الأحاديث السابقة.
قال **عبد الله ابن شبرمة الضبّي**: لا تجترئ على القضاء حتى تجرئ على السيف[45]. فقد حذّر عبد الله ابن شبرمة من منصب القضاء، وأنّ من اجترأ عليه فقد اجترأ على السيف أي اجترأ على أن يظلم النّاس في قضائه. فعلّق فيه عبد الله ابن شبرمة ذمّ القضاء على الظلم والجور.
من خلال النظر في الأقوال السابقة، نجد أنّ منهم من ربط التحذير والذمّ للقضاء بالجور والظلم، ومنهم من ربط الترغيب في القضاء بالعدل والحقّ، ومنهم من سكت، والظاهر أنّ العلماء علّقوا مسألة القضاء على أمرين، وهما العدل والظلم، ولم يربطه بشيء أخر.

علاقة الأقوال السابقة بمسألة الضبط.

من خلال النظر في الأحاديث والأقوال السابقة عرفنا أنّ القضاء لم يربط بمسألة الضبط، ولم يكن له أيّ علاقة به وإنّما رُبط القضاء بمسألة العدل أو الظلم. فأما قول عليّ ابن أبي طالب فغاية ما فيه تحذير وتخويف من منصب القضاء، لما يترتّب عليه من خطورةٍ، وكذا لو تأمّلنا قول مسروق وقول أيّوب السختياني، فإنهما قرناه بالعدل لا بالضبط، ولو تأملنا قول مكحول في توبيخه على الوليد كذلك قول ابن شبرمة، لوجدناهما يخشيان الظلم لا علاقة لكلامهما بالضبط.
بعد أن تتبّعنا وحلّلنا الأقوال السابقة، كاد أن لم نجد منها كلاماً يربط فيه مدح القضاء أو ذمّه بمسألة الضبط، بل وجدنا أنّ مدح القضاء أو التحذير منه، رتّب على أمرين، وهما العدل والظلم، وأنّه ما دام القضاء مبنيّاً على أساس عدلٍ فهو ممدوح، وإن كان مبنيّاً على أساس ظلمٍ فهو مذموم ومحذّر منه، فلم يرتّبه على شيء أخر غيرهما.

---

[40] أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، ج11، ص368. والإمام البخاري في **الصحيح**، باب أجر الحاكم إذاجتهد فأصاب أو أخطأ، ج9، ص108. والإمام مسلم في **الصحيح**، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، ج3، ص1342. وأبو داوود في **السنن**، باب في القاضي يخطئ، ج3، ص299. والنسائي في **السنن الكبرى**، باب ثواب الإصابة في الحكم بعد الاجتهاد لمن له أن يجتهد، ج5، ص396. وابن ماجه في **السنن**، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق، ج2، ص776. وأخرجه **الترمذي** من طريق أخر.
[41] وكيع، أخبار **القضاة**، ط1، ج1، ص21.
[42] وكيع، **أخبار القضاة**، ط1، ج2، ص398.
[43] ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، ج7، ص136.
[44] وكيع، **أخبار القضاة**، ط1، ج1، ص24.
[45] المصدر السابق.

المطلب الثاني: الرواة الذين تولوا منصب القضاة

لقد حرص الخلفاء في انتقاء رجالٍ استحقّوا منصب القضاء، وكان ممن خيّر للقضاء رواة الحديث الذين لهم حظّ في الفقه، مع ما فيهم من توفّر شروط انعقاد القضاء.

فيودّ الباحث في هذه الفرصة حصر جميع أسمائهم، ليسهل التناول إليها، وبعد التتبّع والاستقصاء، وقف الباحث على عددهم حوالي مائة وواحد وثمانين راوياً، ولهم روايات في الكتب الستة. فكان منهم من قد وثّقهم الأئمّة، ومنهم من لم يسلموا من التجريح بل ومن التضعيف مع تنوّع أسبابه، فأشرت إليهم ولم أذكر أسمائهم كذلك أشرت إلى مواضع اقوال الائمة في كتبهم دون ذكرها لأن البحث لا يسعنا لحصرها فأحلت إلى مصادرها.

أولاً: الرواة الذين تولّوا القضاء من المحدثين ووثّقوا: هناك جماعة من الرواة الذين تولّوا القضاء، قد وثّقه أئمّة الحديث، ولم يكن فيهم جرح أو نحوه، وقد حاول الباحث حصرها، فبلغ عددهم إلى مائة وخمسين راوياً، ولا تسعنا الدراسة للتعريف بهم جملة فقد أشار الباحث إلى الكتب المذكورين بها والتي اعتمد عليها الباحث:[46] نذكر من هؤلاء من ربط الائمة الكلام فيه بمنصب القضاء، وهو راوٍ واحد.

1- حفص ابن غياث ابن طلق ابن معاوية النخعي أبو عمر الكوفي القاضي[47].

فقد تولّى قضاء الكوفة، كما ذكره البخاري، وقضاء بغداد، كما ذكره الخطيب البغدادي[48]. وقد أخرج له أصحاب الكتب الستّة كما ذكره المزّي[49]. هذا الرّاوي قد اتّفق الأئمّة على توثيقه، حيث وثّقه غير واحد منهم، كما نقلت أقوال في ذلك:

قال **ابن سعد**: "وكان ثقة مأمونا ثبتا إلا أنه كان يدلس"[50]. وقال **العجلي**: " ثقة، مأمون، فقيه"[51]. وقال **ابن حجر**: "ثقة فقيه"[52].

فلما تولّى القضاء بدأ بعض العلماء يتكلّم وينتقد في حفظه، وربطوه بمنصب القضاء، كما نقل بعض الأقوال في ذلك:

-قال **يعقوب بن شيبة** لما تكلّم في حفص بن غيّاث: " ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه"[53].

فقد كان يعقوب بن شيبة جزم بتوثيقه إذا حدّث من كتابه، ولم يوثّقه إذا حدّث من حفظه، بل ونبّه بأنّ في بعض حفظه ما يجب الحذر منه، إلاّ أنّه سكت ولم يذكر سببه. وفيه أنّ يعقوب بن شيبة لم يربط مسألة الضبط بالقضاء.

- وقال **أبو زرعة الرّازي** لما تكلّم على حفص بن غيّاث[54]: "ساء حفظه بعد ما استقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا". فقد ذكر أبو زرعة، أنّ حفص بن غيّاث قد ساء حفظه لما ولي القضاء، ثمّ أكّد بأنّ من روى من كتابه، فكتابه صالح، ومن روى عنه من حفظه، فحفظه قد ساء. وقد كان أبو زرعة ربط فيه مسألة الضبط بالقضاء، وجعله سبباً مؤثّراً في الضبط.

- وقال **محمّد ابن عبد الله ابن عمار الموصلي**: "وكان بشر الحافي إذا جاء إلى حفص بن غياث وإلى أبي معاوية اعتزل ناحية ولا يسمع منهما، فقلت له، فقال: حفص هو قاض، وأبو معاوية مرجئ يدعو إليه وليس بيني وبينهم عمل"[55].

- وقال **أبو داود**: "كان حفص بأخرة دخله نسيان وكان يحفظ"[56]. ذكر أبو داود، بأنّ حفص قد نسي من أحاديثه، بعد أن كان يحفظها ويتقنها. فأبو داود لم يربط فيه مسألة الضبط بالقضاء.

---

[46] فقد اعتمد الباحث في جمع أسماء الرواة على مراجع شتّى، منها: كتاب الجرح والتعديل، وكتاب التاريخ الكبير، وكتاب الطبقات الكبرى، وكتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تقريب التهذيب، وكتاب لسان الميزان، وكتاب سير أعلام النبلاء، وكتاب، تاريخ الإسلام، وغيرها من كتب الرجال.

[47] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص173.

[48] البخاري، **التاريخ الكبير**، د.ط، ج2، ص370. الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، ج9، ص68.

[49] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج7، ص56.

[50] ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، ج6، ص362.

[51] العجلي، **تاريخ الثقات**، ط1، ج1، ص125.

[52] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص173.

[53] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط1، ج7، ص60.

[54] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط1، ج7، ص61.

[55] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط1، ج7، ص63.

[56] سليمان بن الأشعث، أبو داود السجستاني، **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل**، ط1، ج1، ص206.

-قال **ابن حبّان** لما ترجم على حفص بن غيّاث: " وكان يهم في الاحايين"[57]. ذكر ابن حبّن بأنّ حفص بن غيّاث يهم كثيراً. فابن حبّان لم يربط فيه مسألة الضبط بالقضاء.

من خلال النظر في الأقوال السابقة، نجد أنّ من العلماء من ربطوا فيها مسألة الضبط بالقضاء، ومنهم من سكتوا، ولم يربطوها بالقضاء، والظاهر أنّه ولو لم يربطوها به، إلاّ أنّ الأقوال الأخرى قد دلّت على ذلك وأشارت إليها، فيمكن أن تحمل إليها ويكتفى بها.

فقول يعقوب بن شيبة مثلاً، فإنّه لم يربط فيه مسألة الضبط بالقضاء، فلو أنّنا راجعنا إلى ترجمة حفص بن غيّاث، لوجدنا أنّ العلماء قد وثّقوه، وأنّ الذي يجب أن يحتاط في أخذ حديثه، ما كان من حفظه دون كتابه، وهو كما أشار إليه يعقوب بن شيبة في كلامه سابقاً، ومع ذلك لا يكون على إطلاقه، بل يختص ذلك فيما يرويه في أواخر عمره، كما سبق ذكره في قول أبي داود بانّ الذي حصل فيه تغيّر كان في أخر عمره، وهي الفترة التي تولّى فيه منصب القضاء. فدلّ ذلك بأنّ مسألة الضبط لها ارتباط بمنصب القضاء.

وكذا قول أبي داود، فإنّه لم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء، فكذلك فإنّه يحمل على الأقوال السابقة التي أشارت إليها، وبالتّالي يبقى أنّ مسألة الضبط لها ارتباط وثيق بمنصب القضاء في التأثير فيه وعدمه، - والله تعالى أعلم-.

فقد سبق أن ذكرنا أسماء رواة هذا الصنف وعدّهم، حيث بلغ عددهم إلى **مائة وخمسون** راوياً، **فثلاثة وثلاثين** منهم قد اتّفق أصحاب الكتب الستّة في الرواية عنهم، **وثمانية وستّين** منهم قد أخرج لهم بعض أصحاب الكتب الستّة، وانفرد الإمام مسلم بالرواية عن اثنين منهم، وسبعة رواةٍ انفرد أبو داود بالرّواية عنهم، كما انفرد الترمذي بالرّواية عن ستّة رواة منهم، وكذا انفرد النّسائي بالرواية عن ثلاثة وعشرين منهم، وثمانية رواةٍ انفرد ابن ماجه بالرّواية عنهم.

وقد اتّفق العلماء على توثيقهم، فمنهم من ذكره العلماء بصيغة "ثقة"، وعددهم ثمانية وتسعون راوياً، ومنهم من ذكروه بصيغة "صدوق" وعددهم أربعون راوياً، ومنهم من ذكروه بصيغة "لا بأس به"، وهم أربعة رواةٍ، ومنهم من ذكروه بصيغة "صالح" وهو راوٍ واحدٍ، ومنهم من ذكروه بصيغة "مقبول مقلّ"، وهم ستّةٍ رواةٍ.

بعد الدّراسة والتّتبّع فيهم، لم يقف الباحث على من قد تكلّم فيه الأئمّة في ضبطهم وربطوه بمنصب القضاء، سوى راوٍ واحدٍ، وهو حفص بن غيّاث، حيث تكلّم الأئمّة في ضبطه لما تولّى القضاء، وربطوا الكلام في ضبطه بمنصب القضاء، -كما سبق بيانه وتفصيله-.

ثانيا: <u>الرواة الذين تولّوا القضاء، واختلف في الحكم عليهم</u>: فهذا الصنف من الرواة، قد اختلف العلماء في الحكم عليهم، منهم من وثّقوه، ومنهم من ضعّفوه، وقد وقف الباحث على أسماء هؤلاء الرواة، وبلغ عددهم أحد عشر راوياً[58] ، ومن جملة تلك الأسماء، نكتفي بذكر الرواة الذين ربط الأئمّة الكلام في ضبطهم بمنصب القضاء

1- شريك ابن عبد الله النخعي الكوفي أبو عبد الله[59].

فقد تولّى قضاء الكوفة، كما ذكره البخاري، وابن حجر[60]. وقد أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم، والأربعة، كما ذكره المزّي[61]. هذا الراوي قد اشتدّ الخلاف بين الأئمّة في الحكم عليه بين التوثيق له والتضعيف، فمنهم من وثّقوه، ومنهم من ضعّفوه، وقد نقلت أقوالهم في ذلك، وها هي:

قال **أبو نعيم الفضل بن دكين الكوفي**: "لم أكتب عنه بعد القضاء غير حديث واحد"[62]. ذكر أبو نعيم بأنّه لم يكتب عن شريك بعدما تولّى القضاء، سوى حديثاً واحداً. فقد كان أبو نعيم ربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

---

[57] ابن حبّان، **مشاهير علماء الأمصار وفقهاء الأقطار**، ط1، ج1، ص272.

[58] فقد اعتمد الباحث في جمع أسماء الرواة على مراجع شتّى، منها: كتاب الجرح والتعديل، وكتاب التاريخ الكبير، وكتاب الطبقات الكبرى، وكتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تقريب التهذيب، وكتاب لسان الميزان، وكتاب سير أعلام النبلاء، وكتاب، تاريخ الإسلام، وغيرها من كتب الرجال.

[59] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص266.

[60] البخاري، **التاريخ الكبير**، د.ط، ج4، ص237. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص266.

[61] مغلطاي، **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط1، ج6، ص245.

[62] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج8، ص204.

وقال **الإمام أحمد** في رواية ابنه عبد الله. "قال لي حجاج بن محمد، كتبت عن شريك نحواً من خمسين حديثاً عن سالم قبل القضاء، يعني قبل أن يلي القضاء"[63]. ذكر الإمام أحمد أنّ حجّاج بن محمّد أخبره، بأنّه قد كتب عن شريك نحواً من خمسين حديثاً قبل أن يتولّى القضاء. فالظاهر أنّ فيه بيان لارتباط مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **الإمام أحمد**: "سمع شريك من أبي إسحاق قديما، وشريك في أبي إسحاق أثبت من زهير واسراءيل"[64]. ذكر الإمام أحمد، بأنّ شريك سمع من أبي إسحاق قديماً، ثمّ حكم عليه بثقته في روايته عن أبي إسحاق، بل وأكّد بأنّه أوثق من زهير وإسرائيل في أبي إسحاق. هنا لم يربط الإمام أحمد مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن معين**: "قال أبو عبيد الله وزير المهدي لشريك القاضي أردت أن أسمع منك أحاديث؟ فقال: قد اختلطت على أحاديثي وما أدري كيف هي، فألح عليه أبو عبيد الله، فقال: حدثنا بما تحفظ، ودع ما لا تحفظ، فقال: أخاف أن تجرح أحاديثي ويضرب بها وجهي". فقد طلب أبو عبيد الله وزير المهدي لشريك القاضي أن يحدّثه ببعض أحاديثه، فأبى شريك أن يحدّثه، وأخبره، بأنه قد اختلطت عليه أحاديثه، فلم يميّز بينها. فألحّ عليه أبو عبيد الله أن يحدّثه بما يتقنها ويترك ما سواها. فالظاهر من هذا، أنّه لم يكن فيه ربط مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **أبو علي صالح بن محمد ابن جزرة**: "شريك صدوق، ولما ولي القضاء اضطرب حفظه، وقلّما يحتاج إليه في الحديث الذي يحتج به"[65].

فقد أطلق صالح بن محمّد الحكم على شريك بكونه صدوقاً في بداية الأمر، فلما ولي القضاء اضطرب حفظه، ثمّ ذكر بقلّة الاحتياج إلى الأحاديث التي يحتجّ بها شريك. فقد ربط فيه صالح بن جزرة مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **الجوزجاني**: "شريك بن عبد الله سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل"[66]. فقد أطلق الجوزجاني الحكم على شريك بكونه سيّء الحفظ، مضطرب الحديث، فهنا لم يربط الجوزجاني مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن سعد**: "وكان شريك ثقة مأمونا كثير الحديث، وكان يغلط كثيرا"[67]. فقد أطلق ابن سعد الحكم على شريك بكونه ثقةً كثير الحديث، ومع ذلك يغلط كثيراً. فلم يربط فيه ابن سعد مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن حبّان**: "وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي تغير عليه حفظه فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة"[68]. فقد حكم ابن حبّان على شريك بكثرة خطائه، وتغيّر حفظه في أواخر عمره، بل وأكّد ذلك، بنفي التخليط والخطأ في سماع المتقدّمين عنه بواسط، دون سماع المتأخّرين عنه بالكوفة. فابن حبّان لم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن حجر**: "شريك بن عبد الله النخعي القاضي مشهور كان من الاثبات ولما ولي القضاء تغير حفظه"[69]. فقد ذكر ابن حجر بأنّ شريك كان مشهوراً، وكان من الأثبات، ثمّ تغيّر حفظه لما تولّى القضاء. فقد ربط فيه ابن حجر مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن رجب الحنبلي**: "وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي، قاضي الكوفة، وكان كثير الوهم، ولا سيما بعد أن ولي القضاء"[70]. وقال **ابن رجب الحنبلي**: "وحديث شريك قبل القضاء الغالب عليه القبول، وأما بعد القضاء فالغالب عليه الردّ"[71]. فقد حكم عليه ابن رجب الحنبلي بكونه كثير الوهم، ثمّ أكّد بكونه ازداد سوءاً، لما تولّى القضاء. فقد ربط فيه ابن رجب الحنبلي مسألة الضبط بمنصب القضاء.

---

[63] الإمام أحمد، **العلل ومعرفة الرجال**، ط2، ج2، ص549.
[64] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، ج4، ص366.
[65] الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، ج10، ص384.
[66] إبراهيم بن يعقوب، الجوزجاني، **أحوال الرجال**، د.ط، ج1، ص150.
[67] ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط1، ج6، ص356.
[68] ابن حبان، **الثقات**، ط1، ج6، ص444.
[69] ابن حجر، **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، ط1، ج1، ص33.
[70] ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، ط1، ج1، ص405.
[71] ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، ط1، ج1، ص111.

وقال **إبراهيم بن محمّد برهان الدّين الحلبي**:"وقد كان شريك فقيهاً عابداً عادلاً فاضلاً وكان شديداً على أهل البدع وقد تغير حفظه واختلط بعد ولايته القضاء فمن سمع منه بعدما ولي القضاء فإنما سمع منه في الاختلاط ومن القدماء الذين سمعوا منه قبل الاختلاط يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق كما نص عليه ابن حبان". فقد أثنى عليه برهان الدّين الحلبي، ثمّ ذكر باختلاطه وتغيّر حفظه بعد ولايته القضاء، وأكّد بأنّ سماع الرواة عنه في هذه الفترة يكثر فيه الاختلاط، ثمّ مثّل للرواة القدماء الذين سمعوا منه قبل ولايته القضاء. فكان برهان الدّين الحلبي قد ربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

من خلال النظر في الأقوال السابقة، نجد أنّ من العلماء من ربطوا فيها مسألة الضبط بالقضاء، ومنهم من سكتوا ولم يربطوها بالقضاء، والظاهر أنّه ولو لم يربطوها به، إلاّ أنّ الأقوال الأخرى قد دلّت على ذلك وأشارت إليها.

فقول الإمام أحمد مثلاً، فإنّه قد بيّن بأنّ روايته عن أبي إسحاق، تعتبر من روايته القديمة، والتي أخذها عنه في الفترة الأولى من فترة روايته، ثمّ إنّه قد أطلق عليه الحكم بكونه أوثق من روى عن أبي إسحاق.

فلو دقّقنا النظر في الفترة الأولى من فترة رواياته، نجد أنّها هي الفترة التي لم يكن يتولّى فيه القضاء، لذلك وثّقه الإمام أحمد وصحّح روايته، لعلمه من أنّ رواياته في هذه الفترة سليمة بحيث أنّ القضاء لم يؤثّر فيها، لاسيّما ونقل ابن رجب[72] قولا لأحمد - من رواية الأثرم - ذكر فيه سماع أبي نعيم من شريك، فقال: "سماع قديم، وجعل يصححه"[73]. وعلى هذا يمكن أن يحمل توثيق الأئمّة له، نظراً لسلامة مرويّاته من الخلط والخطأ، لكونه لم يتولّ القضاء في تلك الفترة. فعرفنا حينئذٍ من أنّ مسألة الضبط لم تزل لها ارتباط بمنصب القضاء.

وكذا قول يحي بن معين لما حكى قصّة شريك مع أبي عبيد الله، فإنّه لو لم يكن يُربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء، إلاّ أنّ شريك قد صرّح فيه بخلطه وكثرة خطائه في مرويّاته. وكما قرّرنا سابقاً، أنّ العلماء الذين ضعّفوه، فإنّما ضعّفوه ما كانت بأخرة، وأنّ جلّ من ضعّفوه فقد ربطوه بمنصب القضاء. وعلى هذا يبقى أنّ مسألة الضبط لها ارتباط بمنصب القضاء.

فأما ابن حبّان، فإنّه لم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء، ولكن لو تأمّلنا جيّداً، وجدنا أنّه قد صرّح فيه بأنّ شريك قد تغيّر حاله وساء حفظه في أخر عمره، وهي الفترة التي تولّى فيه القضاء، فدلّ هذا على أنّ مسألة الضبط لها ارتباط بمنصب القضاء، لا سيّما وقد أكّد بعدم تخليط رواية القدماء عنه. فبناءاً على هذا يبقى بأنّ مسألة الضبط لها ارتباط بمنصب القضاء في التأثير في وعدمه.

2- عافية ابن يزيد ابن قيس الأودي الكوفي.

فقد تولّى القضاء كما ذكره ابن معين[74]، والمزّي[75]. وقد أخرج له النّسائي في السنن الكبرى[76].

هذا الراوي قد اختلف الأئمّة في الحكم عليه بين التوثيق له والتضعيف، وقد نقلت أقوالهم في ذالك:

قال **ابن معين** في رواية علي بن الحسين بن الجنيد: "عافية القاضي كان ضعيفاً في الحديث"[77]. فقد حكم ابن معين في رواية ابن الجنيد بضعف عافية القاضي، ولم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن معين** في رواية عبّاس الدّوري: "عافية القاضي ثقة"[78]. فقد حكم ابن معين في رواية عبّاس الدوري، بكون عافية القاضي ثقةً، ولم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **النّسائي:** "عافية بن يزيد ثقة"[79]. فقد حكم النّسائي بكون عافية ثقةً، ولم يربط هنا مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن حجر:** "صدوق تكلموا فيه بسبب القضاء"[80]. وأمّا ابن حجر، فقد حكم عليه بكونه صدوقاً، ثمّ ذكر بأنّ العلماء قد تكلّموا فيه، وربطوا الكلام بمنصب القضاء.

---

[72] هو زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، المعروف بابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى.
[73] ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، ط1، ج1، ص111.
[74] ابن معين، **سؤالات ابن الجنيد لابن معين**، ط1، ج1، ص331.
[75] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج14، ص5.
[76] أخرج له النّسائي في **السنن الكبرى**، باب التطريق، ج9، ص206.
[77] ابن معين، **سؤالات ابن الجنيد لابن معين**، ط1، ج1، ص331.
[78] يحي بن معين، ابن معين، **تاريخ ابن معين رواية الدّوري**، ط1، ج3، ص326.
[79] النّسائي، **السنن الكبرى**، ط1، ج9، ص206.
[80] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص405.

فعلى هذا يبقى أنّ مسألة الضبط، له ارتباط وثيق بمنصب القضاء في التأثير فيه وعدمه.

3- قيس ابن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي[81].

فقد تولّى القضاء، كما ذكره الإمام أحمد[82]، ومحمّد بن عبيد[83]. وقد أخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، كما ذكره المزّي[84].

هذا الراوي قد اختلف الأئمّة في الحكم عليه بين التوثيق له والتضعيف، منهم من وثّقوه، ومنهم من ضعّفوه، وقد نقلت أقوالهم في ذلك:

قال **الإمام أحمد بن حنبل[85]**: "ولي قيس بن الربيع فلم يحمد"[86]. فقد ذكر الإمام أحمد بأن قيس بن الربيع لما تولّى القضاء، لم يحمد على ذلك. فالظاهر أنّ المراد من قوله "لم يحمد" أي أنّ حديثه لم يحمد، لكثرة الخطأ فيه، كما بيّن ذلك في موضعٍ أخرٍ "لما سئل عن قيسٍ، لما ترك الناس حديثه؟ فقال: كان يتشيع وكان كثير الخطأ في الحديث"[87]. أي أنّ سبب ترك الناس حديثه، هو كثرة الخطأ. فالإمام أحمد قد ربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **ابن معين** في رواية ابن الجنيد**:** "ليس بشيء"[88]. فقد حكم ابن معين على قيس بن الربيع بضعفه دون تقييده بمنصب القضاء، فالظّاهر أنّ حكمه عليه بالضعف مطلق، بحيث لم يكن له تعلّق بمنصب القضاء.

وقال **محمد بن عبيد الطنافسي**: "ما زال أمره مستقيما حتى استقضى، فقتل رجلا"[89]. فقد بيّن محمّد بن عبيد بأنّ قيس الرّبيع، لم يزل على استقامةٍ ويقظةٍ من أمره، حتّى استقضي. وقد ربط فيه محمّد بن عبيد مسألة الضبط بمنصب القضاء.

و**قال**: "لم يكن قيس عندنا بدون سفيان، لكنه ولي، فأقام على رجل الحد فمات، فطفئ أمره"[90]. أي أنّ قيس ابن الربيع لم يكن أدنى مرتبةً من سفيان الثوري، لكن لما تولّى القضاء، وأقام الحدّ على رجل ومات، بدأ ينطفئ أمره، والمراد بقوله: "فطفئ أمره" أي تغيّر حاله، كما أيّد ذلك قول عمرو بن علي: "كان يحيى، وعبد الرحمن لا يحدثان عن قيس بن الربيع، وكان عبد الرحمن حدثنا عنه قبل ذلك ثم تركه"[91]. أي أنّ عبد الرحمن ترك الرواية عنه بعد أن انطفأ وتغيّر حاله. وكذا فقد ربط هنا محمّد بن عبيد مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **الجوزجاني:** "قيس بن ربيع ساقط"[92]. فقد حكم فيه الجوزجاني بضعفه، والظّاهر أنّ حكمه عليه مطلق، بحيث لم يكن له تعلّق بمنصب القضاء.

وقال **ابن حبان**: "قد سبرت أحاديث قيس، وتتبعتها، فرأيته صدوقا، مأمونا حين كان شابا، فلما كبر ساء حفظه، وامتحن بابن سوء، فكان يدخل عليه الحديث، فوقع في أخباره مناكير"[93]. فقد حكم الإمام ابن حبّان على قيس ابن الربيع بعد السبر والتتبّع لمرويّاته، بكونه صدوقاً مأموناً، وذلك في بداية عمره، وأمّا في أواخر عمره، فقد أثبت لمرويّاته حكم الضعف، وذلك راجع إلى سببين: أوّله سوء الحفظ، وثانيه إدخال الحديث في أصوله ما ليس منه. فهنا لم يربط ابن حبّان مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **محمد بن عبد الله بن عمار**: "كان قيس بْن الربيع عالما بالحديث، ولكنه ولي المدائن فقتل رجلا- فيما بلغني- فنفر الناس عنه"[94]. فقد أثبت ابن عمّار بأنّ قيس ابن الربيع كان في بداية أمره عالماً بالحديث وحافظاً له، لكن ترك النّاس حديثه لما اشتغل بوظائف القضاء. فقد ربط فيه ابن عمّار مسألة الضبط بمنصب القضاء.

---

81 ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص457.
82 المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج24، ص32.
83 الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، ط1، ج4، ص482.سس
84 المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج24، ص32.
85 إسمه أحمد بن محمد بن حنبل، إمام أهل السنّة والجماعة، أنظر ترجمته في **سير أعلام النبلاء**.
86 المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط1، ج24، ص32.
87 ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ط1، ج7، ص157.
88 ابن معين، **سؤالات ابن الجنيد لابن معين**، ط1، ج1، ص337.
89 محد بن أحمد، الإمام الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ط1، ج3، ص396.
90 الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ط3، ج8، ص43.
91 المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط1، ج24، ص33.
92 الجوزجاني، **أحوال الرجال**، د.ط، ج1، ص96.
93 ابن حبان، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، ط1، ج2، ص219.
94 الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ط1، ج14، ص469.

وقال علي بن محمّد أبو الحسن ابن القطان الفاسي -رحمه الله تعالى-: "وقيس بن الربيع إنما ساء حفظه بعد ولايته القضاء فهو مثل شريك، وابن أبي ليلى"[95]. فقد صرّح فيه ابن القطان بأنّ الربيع بن قيس قد ساء حفظه بعد ولايته القضاء. ففيه بيان لارتباط مسألة الضبط بمنصب القضاء.

من خلال النظر في الأقوال السابقة، نجد أنّ جلّها قد ربطت مسألة الضبط بمنصب القضاء. أمّا قول ابن حبّان، الظّاهر منه أنّه لم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء، فلو دقّقنا النظر فيه نجد أنّه قد أطلق على قيس بن الربيع الحكم بسوء حفظه في أواخر عمره، وهذه الفترة هي التي تولّى فيها القضاء، كما أنّها تكون الثانية من فترة روايته التي دلّت عليها الأقوال الأخرى.

وعلى هذا، يبقى أنّ مسألة الضبط لها ارتباط بمنصب القضاء في التأثير فيه وعدمه.

4- محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى الأنصاري الكوفي أبو عبد الرحمن[96].

فقد تولّى قضاء الكوفة، كما ذكره البخاري، والمزّي[97]. وقد أخرج له الأربعة، كما ذكره المزّي[98].

هذا الراوي قد اختلف الأئمّة في الحكم عليه بين التوثيق له والتضعيف، فمنهم من وثّقوه، ومنهم من ضعّفوه، وقد نقلت أقوالهم في ذلك:

قال **الإمام أحمد بن حنبل:** "مضطرب الحديث"[99]. فقد حكم الإمام أحمد على ابن أبي ليلى بضعفه. فلم يربط فيه الإمام أحمد مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **عبد الرحمن بن أبي حاتم**: "سألت أبي عن ابن ابى ليلى فقال محله الصدق كان سيئ الحفظ شغل بالقضاء فساء حفظه...الخ"[100]. فكان أبو حاتم الرازي قد حكم عليه بأنّ محلّه الصدق وكان سيّء الحفظ، ثمّ ذكر بأنّه لما شُغِل بالقضاء ساء حفظه. فهنا كما هو واضح جدّاً، بأنّ أبا حاتم قد ربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وقال **العجلي**: "كوفي صدوق ثقة". فقد حكم عليه العجلي بكونه صدوقاً ثقةً، فلم يربط فيه مسألة الضبط بمنصب القضاء.

وكذا **ابن حجر العسقلاني فقد ضعّفه وقال:** "صدوق سيّئ الحفظ جدّاً"[101].

فقد ذكر فيه ابن حجر بكون ابن أبي ليلى سيّئ الحفظ جدّاً، فلم يعلّق فيه الحكم بمنصب القضاء. فبعد النّظر في الأقوال السّابقة، عرفنا أنّه لم تربط فيها مسألة الضبط بمنصب القضاء سوى قولاً واحداً، وهو قول أبي حاتم الرّازي، لما حكم على ابن أبي ليلى. فبالتّالي، يبقى أنّ مسألة الضبط لم تزل لها ارتباط بمنصب القضاء في التأثير فيه وعدمه.

فكما أنّه قد مرّ بنا ذكر أسماء رواة هذا الصنف وعدّها، حيث بلغ عددهم أحد عشر راوياً، فكان أربعةً منهم قد اتّفق أصحاب الكتب الأربعة في الرّواية عنهم، وراوياً واحداً قد أخرج له مسلم والأربعة، وكما أخرج بعض أصحاب الكتب الأربعة عن أربعةٍ منهم، وكذا انفرد النّسائي في الرّواية عن اثنين منهم.

وكما أنّ الأئمّة قد اختلفوا في الحكم عليهم بين التوثيق لهم والتضعيف، فقد حاول الباحث المقارنة بين أقوالهم، فوصل الباحث إلى النّتيجة، بأنّ جميعهم معدّلون، فبعضهم من ذكروا بصيغة "صدوق"، ومنهم من ذكروا بصيغة "صدوق يخطئ" أو "صدوق كثير الخطأ والتدليس".

فبعد الدّراسة والتّتبّع فيهم، وقف الباحث على أربعة منهم، وقد ربط الأئمّة الكلام في ضبطهم بمنصب القضاء، ولم يكن ذلك لبقيّة الرّواة، حيث أنّ الأئمّة تكلّموا في ضبطهم مطلقاً دون ربطه بمنصب القضاء.

---

[95] علي بن محمد، أبو الحسن ابن القطان الفاسي، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، ط1، ج2، ص348.

[96] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص493.

[97] البخاري، **التاريخ الكبير**، د.ط، ج1، ص162. المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج25، ص622.

[98] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج25، ص622.

[99] الإمام أحمد، العلل ومعرفة الرّجال رواية ابنه عبد الله، ط2، ج1، ص411.

[100] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، ج7، ص 323.

[101] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص493.

ثالثاً: الرواة الذين تولّوا القضاء وتكلّم فيهم[102]، فهذا الصنف من الرواة لم يسلموا من الكلام أو التجريح، وقد وقف الباحث على أسماء هؤلاء الرواة، وبلغ عددهم إلى عشرين راوياً،[103] نذكر منهم على سبيل المثال:

1. **إبراهيم ابن عبد الله ابن قُرَيْم الأنصاري**[104]. فقد تولّى قضاء المدينة، كما ذكره ابن أبي حاتم، وابن حجر[105]. وقد أخرج له الترمذي، كما ذكره المزّي[106]. وقال **ابن حجر**: "مستور"[107]
2. **إبراهيم ابن عثمان العبسي أبو شيبة الكوفي**[108]. فقد تولّى قضاء واسط، كما ذكره البخاري، وابن حجر[109]. وقد أخرج له الترمذي وابن ماجه، [110]. قال **ابن معين:** " ضعيف". وقال **ابن حجر:** "متروك الحديث"[111].
3. **إسماعيل ابن زياد أو ابن أبي زياد السكوني وقيل الكوفي أبو الحسن بن أبي زياد مسلم الشامي**[112].
4. فقد تولّى قضاء الموصل[113]. وقد أخرج له ابن ماجه[114]. قال **ابن حجر:** "متروك كذّبوه"[115].
5. **أشعث ابن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم**[116]. فقد تولّى قضاء الأهواز[117]. وقد أخرج له البخاري ومسلم، والترمذي، والنّسائي، وابن ماجه، كما ذكره المزّي[118]. قال **ابن معين:** "ضعيف". وقال **ابن حجر:** "ضعيف"[119].
6. **أيوب ابن بشير ابن كعب العدوي البصري**[120].

فقد تولّى قضاء فلسطين، كما ذكره ابن حجر[121]. وقد أخرج له أبو داود، كما ذكره المزّي[122]. قال **الذّهبي**: "مقلّ لا يكاد يعرف". وقال **ابن حجر:** "مستور"[123].

فقد مرّ بنا ذكر أسماء رواة هذا الصنف وعدّهم، حيث بلغ العدد عشرين راوياً، فكان ستّةً منهم قد أخرج لهم بعض أصحاب الكتب الأربعة، وانفرد أبو داود في الإخرج عن واحدٍ منهم، وكذا انفرد الترمذي في الإخراج عن اثنين منهم، وواحدٍ منهم قد أخرج له النّسائي منفرداً، كما انفرد ابن ماجه في الإخراج عن عشرة رواة منهم.

وبعد الدّراسة للرّواة السّابقين، تبيّن للباحث أنّهم ليسوا في مرتبةٍ واحدةٍ من الضعف، بل إنّهم في مراتب متفاوتة، فمنهم من ضعفه يسير بحيث يستأنس إلى مرويّاته، وقد وصفوا بصيغٍ مختلفةٍ، منها "ضعيف" أو

---

[102] فقد اعتمد الباحث في جمع أسماء الرواة على مراجع شتّى، منها: كتاب الجرح والتعديل، وكتاب التاريخ الكبير، وكتاب الطبقات الكبرى، وكتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تقريب التهذيب، وكتاب لسان الميزان، وكتاب سير أعلام النبلاء، وكتاب، تاريخ الإسلام، وغيرها من كتب الرجال.

[103] فقد اعتمد الباحث في جمع أسماء الرواة على مراجع شتّى، منها: كتاب الجرح والتعديل، وكتاب التاريخ الكبير، وكتاب الطبقات الكبرى، وكتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تقريب التهذيب، وكتاب لسان الميزان، وكتاب سير أعلام النبلاء، وكتاب، تاريخ الإسلام، وغيرها من كتب الرجال.

[104] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص91.

[105] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، ج2، ص110. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص91.

[106] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج2، ص127.

[107] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص91.

[108] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص92.

[109] البخاري، **التاريخ الكبير**، د.ط، ج1، ص1، ص310. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص92.

[110] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج2، ص147.

[111] العقيلي، **الضعفاء الكبير**، ط1، ج1، ص59. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص92.

[112] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص107.

[113] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج3، ص96. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص107.

[114] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج3، ص96.

[115] ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ط1، ج1، ص510. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص107.

[116] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص113.

[117] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج3، ص264. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص113.

[118] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج3، ص264.

[119] العقيلي، **الضعفاء الكبير**، ط1، ج1، ص31. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص113.

[120] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص117.

[121] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص117.

[122] المزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرّجال**، ط1، ج35، ص67.

[123] الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، ط1، ج3، ص17. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ط1، ج1، ص117.

"مستور". ومنهم من ضعفه شديد جدّا، بحيث لا يقوّي ولا يتقوّى بغيره، وقد ذكروا بصيغة "متروك" أو كذّاب". ولم يقف الباحث على من ربط من الأئمّة الكلام في ضبطهم بمنصب القضاء، بل إنّهم أطلقوا عليهم حكم الضعف، دون تقييده وربطه بمنصب القضاء.

المطلب الثالث: الدراسة التحليليّة للرواة والتحقيق لمدى تأثير تولّي القضاء في الضبط

مرّ بنا في المباحث السابقة، بأن قد حصرنا أسماء الرّواة الذين تولّوا القضاء، فبلغ عددهم إلى مائة وثمانية وسبعين راوياً.

ثمّ إنّنا درسنا أحوالهم وأقوال العلماء التي قيلت فيهم، فوصلنا إلى النّتيجة بأنّهم قد انقسموا إلى ثلاثة أصناف، صنف تولّوا القضاء وقد وثّقوا، وعددهم **مائة وخمسين راوياً**، ولم نقف سوى على راو واحد من الصنف الأول ربط العلماء الكلام فيه بتوليه القضاء، والصنف الثاني تولّوا القضاء وقد اختلف الأئمّة في الحكم عليهم بين التوثيق والتضعيف وعددهم **أحد عشر راوياً، أربعةً منهم** من قد ربط الأئمّة الكلام في ضبطهم بمنصب القضاء، فبعد المقارنة بين أقوال الأئمّة، تبيّن بأنّ جميعهم معدّلون على اختلاف الصيغ التي أطلق عليهم، والصنف الثالث تولّوا القضاء، وتكلّم فيهم، وهم **عشرون راوياً**. فحاولنا دراسة جميع الأقوال الّتي قيلت فيهم، تبيّن لنا بأنّ الكلام في ضبط هؤلاء مطلق، وأنّه لم يربط بمنصب القضاء.

فلو قارنّا بين جميع الرّواة الّذين تولّوا القضاء، تبيّن لنا بأنّ عدد من ربط الكلام في ضبطه بمنصب القضاء، لا يوازي عدد من أطلق الكلام في ضبطه دون تقييده بمنصب القضاء، وقد كان عددهم كثير جدّاً. وكم منهم لما اشتغلوا بوظيفة القضاء، لا تزيد قوّةً ولا ضعفاً في ضبطهم، بل تبقى أحوالهم كما كانوا قبل تولّي القضاء.

فعلى سبيل المثال، الراوي الذي معنا هشام بن يوسف، فإنّه ثقة قبل تولّي القضاء، فلما تولّى القضاء لم يتغيّر حاله، بل يبقى على ما كان من الضبط، وكذلك من كان ضعيفاً قبل تولّي القضاء، فيكون كذلك بعد القضاء، وعلى سبيل المثال، عمر بن حبيب بن محمد العدوى، فإنّه كان ضعيفا قبل القضاء، فكذلك بعد القضاء، فلم يتغيّر حاله من الضعف إلى ما هو أسوأ منه بسبب القضاء.

فعلى هذا الأساس، فإنّ أقوال الأئمّة التي يربط فيها الانتقاد لضبط بعض الرواة بمنصب القضاء، لا تكفي أن تكون دليلاً يحكم به بكون القضاء يعتبر سبباً من الأسباب المؤثّرة في الضبط بذاته، وهذا هو الظاهر من كلام عبد الرزّاق الصّنعاني لما قال -رحمه الله تعالى-: "إن حدّثكم القاضي يعني هشام بن يوسف فلا عليكم أن لا تكتبوا عن غيره"[124]. فالظاهر أنّ فيه إشارة إلى الاكتفاء بالسماع من القاضي هشام بن يوسف دون غيره، وأنّه لا حرج في ترك الرواية أو الكتابة عن غيره. وكما وضّح ذلك في موضع أخر لما قال –رحمه الله تعالى- لابن معين لما أراد أن يتّجه إلى اليمن ليسمع من هشام بن يوسف: " إنك تأتي رجلا إن كان غيره السلطان فإنه لم يغير حديثه"[125]. أي، إن كانت السلطة والولاية قد غيّرت شخصيّته، إلاّ أنّها لم تغيّر ضبطه للأحاديث. فالظاهر منه، أنّ وظيفة القضاء لا تكون بذاته مؤثّرةً في الضبط.

فبالتّالي، يبقى أنّ هذه الحالة تعتبر من الأحوال النّادرة الّتي تعتري بعض الرواة، ومن ثمّ نقول أنّ منصب القضاء لا يعتبر من الأسباب المؤثّرة بذاته في الضبط، بل يعتبر من أحد الدّواعي التي تؤدّي إلى التّأثير في الضبط، كما هو حاصل لبض الرواة، والذي قد سبق لنا بيانه وتفصيله، – والله تعالى أعلم.

الخاتمة

قد توصّل الباحث بعد الدراسة لموضوع البحث إلى نتائج مهمّةٍ، يمكن أن يذكرها من خلال النقاط التالية:

1. حصر الباحث أسماء الرواة الذين تولّوا القضاء، ولهم روايات في الكتب الستّة، وقد بلغ عددهم إلى مائة وواحد وثمانين (181 راوياً).
2. كان هؤلاء الرواة قد انقسموا إلى ثلاثة أصناف: منهم من قد عدّلوا ووثّقوا، وبلغ عددهم إلى مائة وخمسين (150) راوياً، ومنهم من اختلف في الحكم عليهم، وعددهم أحد عشر (11) راوياً، ومنهم من ضعّفوا، وبلغ عددهم عشرون (20) راوياً.

---

[124] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1، ج9، ص70.
[125] الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، ط1، ج4، ص1227.

3. فقد كان بعض الأئمّة، قد ربطوا الكلام في ضبط بعض هؤلاء الرواة بمنصب القضاء، فكان عدد من ربط الكلام في ضبطهم بمنصب القضاء، ستّة رواة، والبقيّة لم يكن كذالك، وإنّما أطلقوا الكلام في ضبط بعضهم دون تقييده بمنصب القضاء، فتبيّن لنا من خلاله، أنّ عددهم كثير جدّاً.
4. بعد الدارسة للأقوال التي يربط فيها الضبط بمنصب القضاء، وتحليل كلٍّ منها، مع المقارنة بين عدد من ربط الكلام في ضبطهم ومن أطلق الكلام في ضبطهم دون تقييده بمنصب القضاء، توصّل الباحث إلى نتيجةٍ، بأنّ منصب القضاء لا يؤثّر بذاته في الضبط، ولا يعتبر سبباً من الأسباب المؤثّرة فيه على وجه الإطلاق، ولكنّه قد يعتبر من إحدى الدواعي التي تؤدّي إلى التأثير في الضبط، حيث أنّه يكون من قبيل الأحوال النّادرة التي تعتري بعض الرّواة. والله أعلم.

المراجع

1. أحمد عبد الرزاق عيد، أشرف منصور عبد الرحمن، د محمد مهدي المسلمي، عصام عبدا لهادي محمود، أيمن إبراهيم الزاملي، محمود محمد خليل، **موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله**، ط1، (بيروت: عالم الكتب، 2001 م).
2. أحمد عبد الرزاق عيد، السيد أبو المعاطي النوري، محمود محمد خليل، (ترتيب وجمع)، **موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله**، ط 1، (بيروت: عالم الكتب للنشر والتوزيع، 1417 هـ- 1997 م).
3. الأزهري أبو منصور محمد بن الهروي، **تهذيب اللغة**، تحقيق محمد عوض، ط1 (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2001م)
4. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله** صلى الله عليه وسلم وسننه و أيامه، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، ط 1، د.م (دار طوق النجاة، 1422هـ).
5. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، **التاريخ الكبير**، د.ط(حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية)
6. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، **سنن الترمذي**، تحقيق أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ 3) وإبراهيم عطوة عوض (جـ 4، 5)، ط 2، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ - 1975 م).
7. الجرجاني، علي بن محمد بن علي، الديباج المذهب في مصطلح الحديث، تحقيق اللجنة برئاسة الشيخ حسن الإنبابي، د.ط، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1350 هـ - 1931 م)
8. الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي، **أحوال الرجال** تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، د.ط، (فيصل آباد، باكستان: حديث اكادمي، د.ت)
9. الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوية بن نُعيم بن الحكم الطهماني النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1(بيروت: دار الكتب العلمية، 1990/1411)
10. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، **الثقات**، ط1، (حيدر آباد الدكن الهند: دائرة المعارف العثمانية، 1393 هـ / 1973م)
11. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**، تحقيق: مرزوق على إبراهيم، ط1(المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 1411هـ/1991م)
12. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، **المجروحين من المحدّثين والضعفاء والمتروكين**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط1، (حلب: دار الوعي، 1396هـ)
13. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي، **تقريب التهذيب**، تحقيق محمد عوامة، ط 1، (سوريا: دار الرشيد، 1406ه–1986م).
14. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1(الرياض: مطبعة سفير، 1422ه)
15. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي، د.ط(بيروت: دار المعرفة، 1379ه)
16. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تعريف **اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوتي، ط1(عمان: مكتبة المنار، 1983/1403)
17. ابن حنبل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، ط1، (د.م، مؤسسة الرسالة، 1421 هـ - 2001 م)

18. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، **العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله**، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط2(الرياض: دار الخاني، 1422 هـ)
19. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، **تاريخ بغداد**، تحقيق د. بشار عواد معروف، ط 1، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422هـ - 2002 م).
20. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، د.ط(المدينة المنورة: المكتبة العلمية، د.ت)
21. أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، تحقيق محمدمحيي الدين، د.ط- د.ت(بيروت: المكتبةالعصرية).
22. الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط 3، تحقيق لمجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط 3، د.م (مؤسسة الرسالة، 1405 هـ / 1985 م).
23. الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، **تذكرة الحفاظ**، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419ه-1998م).
24. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، تحقيق: محمد عوامة، البجاوي، ط1(بيروت-لبنان: دار المعرفة للطباعة والنشر،1963/1382)
25. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، ط1(بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2003)
26. ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد ط1(الزرقاء-الأردن: مكتبة المنار، 1407)
27. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، ط2، (د.م، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413هـ)
28. ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن سعد، **الطبقات الكبرى**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط 1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1410 هـ - 1990 م).
29. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي، **الرسالة**، تحقيق أحمد شاكر، ط1، (مصر: مكتبة الحلبي، 1358هـ/1940م)
30. ابن الصلاح تقي الدين أبوعمرو عثمان بن عبد الرحمن، **معرفة أنواع علوم الحديث**، تحقيق نور الدين عتر، د.ط، (سوريا: دار الفكر/ بيروت دار الفكر المعاصر، 1406هـ - 1986م)
31. عبد الرحمن بن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ط1(بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1271هـ/1952م)
32. العجلي أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، **تاريخ الثقات**، ط1، (دار الباز، 1405هـ-1984م)
33. ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عبدالفتاح أبو سنة، ط 1، (بيروت، الكتب العلمية، 1418ه--1997م).
34. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن، **تاريخ دمشق**، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، د.ط-د.م (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م).
35. العقيلي: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1(بيروت-لبنان: دار المكتبة العلمية، 1984/1404)
36. العلائي صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط2، (بيروت: عالم الكتب، 1407 – 1986)
37. ابن القطان: علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، ط1(الرياض: دار طيبة، 1418ه/1997م)
38. الكندي أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصري، **كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي**، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي، ط1، (بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية، 1424 هـ - 2003 م)
39. ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، تحقيق محمد فؤاد عبد، (دار إحياء الكتب العربية).
40. محمد رأفت عثمان، **النظام القضائي في الفقه الإسلامي**، ط2، (د.م، دار البيان، 1415هـ1994م)
41. ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني**، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، ط1(الرياض: مكتبة المعارف، 1404)
42. المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق د. بشار عواد معروف، ط 1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400ه– 1980م).

43. مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** صلى الله عليه وسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط- د.ت(بيروت: دار إحياء التراث العربي).
44. ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن البغدادي، **تاريخ ابن معين** (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، ط1(مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1979/1399)
45. ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن البغدادي، **تاريخ ابن معين** (رواية عثمان الدارمي)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، د.ط(دمشق: دار المأمون للتراث، د.ت)
46. ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن البغدادي، **سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين**، تحقيق: أحمد نور سيف، ط1(المدينة المنورة: مكتبة الدار، 1408ه/1988م)
47. مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد-أبو محمد أسامة بن إبراهيم، ط1(الفاروق الحديثة للطباعة والنشر 2001/1422)
48. ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، **لسان العرب**، ط3(بيروت: دار صادر، 1414هـ)
49. المنذري، أبو محمد، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط1 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417ه)
50. النسائي، أبو عبدالرحمن أحمدبن شعيب، **المجتبى من السنن**، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، ط 2، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406ه– 1986م).
51. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، **تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين** (وغير ذلك من الفوائد)، تحقيق: الشريف العوني، ط1، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1423هـ)
52. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، (بيروت: مؤسّسة الرسالة، 1421 هـ - 2001 م)
53. أبو نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، **تاريخ أصبهان/ أخبار أصبهان**،تحقيق: سيد كسروي حسن، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1410 هـ-1990م)
54. وكيع القاضي، أبو بكر محمد بن خلف، **أخبار القضاة**، تحقيق وتخريج عبد العزيز المراغي، ط 1، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1366هـ-1947م)